

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية
قرار وزاري رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفوض»
باعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية
عن العام المالي ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
والقوانين المعدهله له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ;
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١
ال الصادر في ٢٠٠٢/١٢/٣١ بشأن الغرف التجارية ;

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ;
وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠٠٢/٤/٦
والمعدهله بجلسة ٢٠٠٣/١٥/٢ باعتبار الحساب الختامي للغرفة للعام المالي ٢٠٠١ ;
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠٣/٤/٢٧ :

قـسـمـ(رـ)

مـادـةـ ١ـ - اـعـتـمـادـ الحـاسـبـ الـخـتـامـيـ لـالـغـرـفـ الـتـجـارـيـةـ لـمـحـافـظـةـ الشـرـقـيـةـ عـنـ الـعـامـ الـمـالـيـ ٢٠٠١ـ
حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة مبلغ ٩٦٢٨٧٩,٩٤ جنيه (تسعمائة واثنان وستون ألفاً
وثمانمائة وتسعة وسبعين جنيهاً وأربعة وتسعون قرشاً فقط لا غير) وبلغت جملة المصروفات
مبلغ ٦٥٨,٥٦ جنيه (سبعمائة وستون ألفاً وستمائة وثمانية وخمسون جنيهاً
وستة وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٠٢٢١,٣٨ جنيه
(مائتان واثنان ألف ومائتان وواحد وعشرون جنيهاً وثمانية وثلاثون قرشاً لا غير) أضيفت
للحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ٢٠٠١٢/٣١ ٣٣٩٦٤٨٩,٨٠ جنيه (ثلاثة ملايين
وثلاثمائة وستة وسبعين ألفاً وأربعمائة وتسعة وثمانون جنيهاً وثمانون قرشاً لا غير) .

مـادـةـ ٢ـ - يـنـشـرـ هـذـاـ قـرـارـ بـالـوـقـائـعـ الـمـصـرـيـ .

٢٠٠٣/٤/٢٧ تحريراً في

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الدبيب